

الجمهورية اللبنانية  
مجلس النواب

دولة رئيس مجلس النواب الاستاذ نبيه بري المحترم

الموضوع: اقتراح قانون معجل مكرر يقضي الى تعديل سن التسريح الحكمي من  
الخدمة العائد لرتبة عماد في الجيش

بعد التحية،  
نرفق لكم ربطاً اقتراح قانون معجل مكرر يقضي الى تعديل سن التسريح الحكمي من  
الخدمة العائد لرتبة عماد في الجيش

يرجى على دولتكم التفضل بادراجه على جدول اعمال أول جلسة تشريعية سنداً لاحكام  
المادة 110 من النظام الداخلي لمجلس النواب، و اعتبار الاسباب الموجبة تبريرية لصفة  
العجلة.

و تفضلوا بقبول فائق الاحترام

بيروت في : ٣١ / ١٠ / ٢٠٢٣

التوقيع:

جورج جميل عدوان

غان حاصاني

أيمن الحوام

الإمام

سفيان الرمان

نادي كرم

جورج عيسى

محمد عواد

مؤيد كرم

البياس الحوي

جمال بنادون

مؤيد كرم

البياس الحوي

محمد عواد

مؤيد كرم

البياس الحوي

اقتراح قانون معجل مكرر يقضي الى تعديل سن التسريح الحكمي من  
الخدمة العائد لرتبة عماد في الجيش.

مادة وحيدة:

أولاً: خلافاً لأحكام المادة 56 من المرسوم الاشتراعي رقم (102) تاريخ 16/9/1983  
وتعديلاته، لا سيما القانون رقم (329) تاريخ 18/5/1994، يعدّل اعتباراً من تاريخ نفاذ  
هذا القانون سنّ التسريح الحكمي من الخدمة العائد لرتبة عماد بحيث يصبح 61 سنة  
بدلاً من 60 سنة.

ثانياً: يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية



## الأسباب الموجبة:

يمرّ لبنان في واحدة من أصعب المراحل وأدقّها حيث، بالإضافة الى المخاطر الدستورية من فراغ رئاسي و اعتوار في عمل المؤسسات، و المخاطر الاجتماعية الديمغرافية التي يشكّل الوجود السوري غير الشرعي ابرز وجوهها، و المخاطر الاقتصادية التي تسبب بها الانهيار المالي و النقدي، جاءت حرب غزة و ما تبعها من تدهور عسكري على حدودنا الجنوبية، و ما ممكن ان يستتبع ذلك من توسّع دائرة الحرب و شمولها و تحوّلها حرباً تدميرية على لبنان.

تشكّل المؤسسة العسكرية ضماناً أكيدة لمنع تفاقم هذه المخاطر و لاحتوائها قدر الإمكان، بحيث يصبح أي اختلال في عملها بمثابة تهديد للأمن القومي، وبالتالي يقع على السلطة السياسية الممثّلة بالسلطة التشريعية مسؤولية حمايته، منعاً لانفجار المخاطر الأتفة الذكر و اتيانها على ما تبقى من كيان الدولة.

ان الفراغ على مستوى قيادة الجيش هو خطر محقق لا بد من العمل على منع وقوعه ضماناً لاستقرار المؤسسة العسكرية وقيامها بمهامها، وذلك من خلال تشريع تعديلي يوائم بين استقرار النصوص القانونية و اتساقها من جهة و بين حالة الضرورة القصوى التي يمثلها تهديد الأمن القومي و تعريض مصلحة الدولة العليا للخطر الأكيد من جهة أخرى، ولا يستقيم ذلك سوى بتعديل سن التسريح الحكمي من الخدمة العائد لرتبة عماد في الجيش، طوال المدة المفترضة لحصول الفراغ على مستوى قيادة الجيش كون ذلك يشكل مصلحةً وطنيةً " Raison d'état " و له طابع استثنائي في هذه المرحلة .  
لذلك،

نتقدّم منكم بهذا الاقتراح المعجل المكرر أملين مناقشته و اقراره في جلسة للهيئة العامة تعقد خصيصاً لذلك، طالين اعتبار الأسباب الموجبة الحاضرة بمثابة المذكرة المبررة للاستعجال.

